

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - تعيين :

ابراهيم رشدى قعده بك وكيل مديرية المنوفية وكيل مديرية الغربية ؛
وعبدالسلام الشاذلى بك الوكيل بمديرية الغربية وكيل مديرية البحيرة
بدلا من عبدالحميد الصحن بك الذى نقل الى وظيفة أخرى ؛
وابراهيم أمين بك قومدان مدرسة البوليس والأدارة وكيل مديرية المنوفية ؛
وعبدعزيز ناصر فندى مسؤول مركز لقنى وكيل مديرية القليوبية .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ ما يلى :

مذوبى المذكرة رقم ٤٣٧ في ٢٤ ربى الأول سنة ١٣٤٩ (١٢ أكتوبر ١٩٢٥)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الداخلية	رئيس مجلس الوزراء (بالنواب)
محمد حلى عيسى	يعيى ابراهيم

—

مرسوم بقانون :

بتتعديل المرسوم الصادر بتاريخ ٣٠ مارس سنة ١٩٢١
بتقرير رسم على أنواع زيت البنزين المصرى

نحو فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

وعلى المرسوم الصادر بتاريخ ٣٠ مارس سنة ١٩٢١ بتقرير رسم على أنواع
زيت البنزين المصرى ؛

وحيث أنه مما يقتضى المبادرة اتخاذ الوسائل الازمة حتى لا تتحمل صناعة
البنزين المصرية أعباء أثقل من الأعباء التي تحملها صناعة البنزين الأجنبية
وذلك فيما يختص بالبنزين ؛
وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - يستبدل بالمادتين ١ و ٦ من المرسوم الصادر بتاريخ
٣٠ مارس سنة ١٩٢١ الأحكام الآتية :

المادة الأولى - ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم يحصل رسم استهلاك
على أنواع البنزين التي تستخرج من الأرضي المصرية ما عدا الكروسين
(زيت الاستباح) بحسب الفئات الآتية :

١٥ في المائة من ثمن البنزين (زيوج البنزين) ؛

١١ " " أزيوت المستعملة لتربيط الآلات ؛

٤ " " المازوت وسائر المستخرجات الأخرى .

مرسوم

تعيين مديرين ومحافظ

نحو فؤاد الأول ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - تعيين :

محود صادق بوس باشا مدير تجربة مدير الأسيوط ؛

واسعىيل رمزى باشا مدير أسيوط محافظاً نقل بدلاً من محمد رفعت بك
الذى نقل لوظيفة أخرى ؛

ومحود شاهين بك مدير المنيا مدير الدقهلية ؛

ومحود زكي بك مدير الدقهلية مدير البحيرة ؛

وأحمد صديق بك مدير قنا مدير بلجردا ؛

ومحمد سعيد العزبى بك مدير برجا مديرالمنيا ؛

وسيف فؤاد الخولي بك مدير الفيوم مدير قنا ؛

وأحمد فهمى حسين بك مدير القليوبية مدير الفيوم ؛

وحسن توفيق الدجوى بك مديرى سيف مدير القليوبية ؛

ومحمد سعيد كفافى بك وكيل مديرية القليوبية مديرالبني سيف .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ ما يلى :

مذوبى المذكرة رقم ٤٣٧ في ٢٤ ربى الأول سنة ١٣٤٩ (١٢ أكتوبر ١٩٢٥)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الداخلية	رئيس مجلس الوزراء (بالنواب)
محمد حلى عيسى	يعيى ابراهيم

—

مرسوم

تعيين وكلاء مديريات

نحو فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة الثالثة من الأمر العالى الصادر فى ١٦ ذى القعدة
سنة ١٣١٠ (أول يونيو سنة ١٨٩٣) ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

مادة ٧ - على وزير الأشغال العمومية تنفيذ مرسومها هذا ^٤
صدر ببرأى المتره في ١٢ حزيران سنة ١٩٢٢ (١٢٤٢ أكتوبر سنة ١٩٢٢)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء
يعين ابراهيم

وزير الأشغال العمومية
عبد الحميد سليمان

كشف (د)

رسوم بخطوط تنظيم لشارع جديدة في مدينة القاهرة
(الإسماء) ، وزارة الأشغال العمومية

اسم الشارع	تاريخ اعتماد الوزارة	رقم الرسم
شارع بين ميدان النوبة المنصورة وشارع الخليج المصري وشارع جامع البيانات بقسم الموسكي والدرب الآخر .	يوليه سنة ١٩٢٣	١٥٣٥

كشف

منتهى عنه في الفقرة الأولى من المادة الثانية من قانون نزع الملكية بيان الأرض أو البناء الذي تقرر نزع ملكيته لأجل فساد شارع الأزهر المعتمد برسوم التنظيم رقم ١٥٣٥ وصادره عن مرسوم ملكي بتاريخ ٢٦ أغسطس سنة ١٩٢٣

متزل نمرة ٣ بعطفة الشيخ عاصي ونفق الشفقاتي مساحته ٢٠٥٢ متراً مربعاً ملك السيدة أمها بنت علي .

الحد البحري وطوله ٥٤,٦٦ متر ويتهي إلى عطفة الشيخ عاصي والقبي وطوله ٦,٥٠ متر ويتهي إلى زقاق الشفقاتي والشرقى وطوله ٣٨٠ متراً ويتهي إلى ملك ورثة ابراهيم القباني الآلاتي والنغرى وطوله ٣٦٠ متر ويتهي ملك محمد ابراهيم سيد احمد .

فقط عشرون متراً مربعاً واثنان وخمسون ديناراً مربعاً لا غير .

ملاحظتان :

الماحة المية بهذا الكشف البالغ قدرها ٢٠٥٢ متراً مربعاً هي ساحة العقار الذي نزع ملكيته وأدخل فعلاً بال McKenzie الماء وهو كائن بعطفة الشيخ عاصي ونفق الشفقاتي بقسم الموسكي ضمن مشروع شارع الأزهر؛ ومشروع الآن في صرف ثمنه للذكور أسمها بهذا الكشف لأنها المسالكة الظاهرة لهذا العقار ^٥ (امضاء)

المادة السادسة - يحدد من وقت إلى آخر بقتضى قرار من وزير المالية أنماط مختلف أنواع زيت البنول التي يبني عليها حساب الرسم على الفئات المتقدمة ويكون أساس تحديد ثمن البنول هو ثمن شرائه مضافة إليه نفقات استيراده من البلدان الأجنبية غير أمريكا، وأساس تحديد ثمن المستخرجات الأخرى هو متوسط أنماط البيع في القطر المصري خلال الأشهر السابقة .

مادة ٢ - على وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي يسرى مفعوله من أول نوفمبر سنة ١٩٢٥ بما

صدر برأى المتره في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٣٤٤ (١٤ أكتوبر ١٩٢٥)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية
رئيس مجلس الوزراء (بالنيابة)
يعين ابراهيم

رسوم

بنخصوص خطوط تنظيم لشارع بمدينة القاهرة

نحن ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة العاشرة من لائحة التنظيم المؤرخة في ٨ سبتمبر سنة ١٨٨٩

وبناء على ما عرضه علينا وزير الأشغال العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء

رسينا بما هو آت :

مادة ١ - تلغى خطوط التنظيم الموضوعة للطرق العمومية وأجزاء الطرق العمومية المذكورة أعلاه في الكشف (أ) المتعلق بهذا المرسوم .

مادة ٢ - تتمدد التمددات التي أدخلت على خطوط التنظيم في رسوم الطرق العمومية المبينة بالكشف (ب) المتعلق طيبة .

مادة ٣ - تتمدد خطوط التنظيم التي قررت في رسوم الطرق العمومية المبينة بالكشف (ج) المتعلق طيبة .

مادة ٤ - تتمدد من المبالغ العمومية الطرق الرايدة بالكشف (د) ضمن الملاحقات .

مادة ٥ - يلغى اسم شارع وابور المياه بقسم عابدين الموضوع للشارع المحرر عنه المرسوم رقم ٨٢٦ المعتمد بالأمر العالي الصادر بتاريخ أول يوليه سنة ١٨٨٨ ويطلق على الشارع المذكور اسم "شارع شبليون" .

مادة ٦ - يصحح اسم شارع الشعراوى البرانى وشارع الشعراوى الحوانى وحارة الشعراوى ونفق الشعراوى باسم "شارع الشعراوى البرانى" و"شارع الشعراوى الحوانى" و"حارة الشعراوى" و"نفق الشعراوى" ضمن الجمالية وهي الميزة بالرسوم أرقام ٣٢١ و ٣٥٩ و ٣٦٠ المعتمدة بالأمر العالي الصادر بتاريخ ٢٤ مارس سنة ١٨٨٦ والرسوم رقم ٧٢٠ المعتمد بالأمر العالي الصادر في ٤ سبتمبر سنة ١٨٨٧